

التبصرة في أصول الفقه

ونفطويه والقاضي أبي بكر الأشعري .

لنا ما روى أن ابن عباس احتج على عثمان Bهما في أن الأخوين لا يحجبان الأم من الثلث إلى السدس بقوله تعالى وإن كان له إخوة فلأمه السدس قال وليس الأخوان إخوة في لسان قومك فقال له عثمان Bه لا أستطيع أن أنقض أمرا كان قبلي وتوارثه الناس ومضى في الأمصار .
فلو لم يكن ذلك مقتضى اللفظ لما صح احتجاجه ولما أقره عليه عثمان وهما من فصحاء العرب وأرباب اللسان .

فإن قيل فقد روي عن زيد بن ثابت أنه قال الأخوان أخوة فصار مخالفا له